



الجمهوريّة الجزائريّة
الديمقراطيّة الشعبيّة

الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية، قوانين، ومراسيم
قرارات وأراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاعات

الاشتراك سنوي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريتانيا	البلدان خارج دول المغرب العربي	الامانة العامة للحكومة	الادارة والتحرير
النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها ...	سنة	سنة		
.....	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج	65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 3200 الجزائر	7 و 9 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر
.....	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج		Télex : 65 180 IMPOF DZ
.....				بنك الفلاحة والتنمية الريفية KG 68
.....				060.300.0007 حساب العملة الأجنبية للمشتركي خارج الوطن
.....				بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقات : حسب التسعيرة.

وتسلم الفهارس مجاناً للمشتركي.

المطلوب إرفاق لغيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتفيير العنوان.

ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

وزارة التجارة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1421 الموافق أول يوليو سنة 2000، يتضمن منع استيراد أطر العجلات المستعملة.

إنَّ وزِيرَ التَّجَارَةِ،

والوزير المنتدب للميزانية،

- بمقتضى القانون رقم 79 - 07 المؤرخ في 26
شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979
والمتضمن قانون الجمارك، المعدل والتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 99 - 300
المؤرخ في 16 رمضان عام 1420 الموافق 24
ديسمبر سنة 1999 والمتضمن تعين أعضاء
المحكمة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 37 المؤرخ في 28 رجب عام 1411 الموافق 13 فبراير سنة 1991 والمتصل بشرط التدخل في مجال التجارة الخارجية، المعدل،

پقردان ما پاتی :

المادة الأولى : يمنع استيراد أطر العجلات المستعملة ابتداء من أول أكتوبر سنة 2000.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ربيع الأول عام 1421
الموافق أول يوليو سنة 2000.

وزير التجارة
الوزير المنتدب
للميزانية
علي براهمي
مراد مدلسي